

التدابير الوقائية لحماية المجتمع من المخدرات

إعداد

د. محسن الخالدي

جامعة النجاح الوطنية، نابلس

فلسطين 2016

الوقاية خير من العلاج كذا سرى المثل، وهذاه حقيقة لا مرء فيها، وفيما يأتي أهم سبل الوقاية:

المطلب الأول:الوالدان ودورهما في تحصين الأسرة

- 1- أن يكون الوالدان محل قدوة للأبناء، فإن التعليم بالقدوة من أهم وسائل التربية، إذ إنها تعمق في نفوس الأبناء مكارم الأخلاق، وكما هو معلوم فالولد صنو أبيه، وأيضا سرّ أبيه، وقد شاعت الأمثال وتواترت في أن الولد يحاكي الوالد، وأن البنت صورة عن أمها.
- 2- اجتناب المشاكل الأسرية، وإن حصلت فيجب تجنب الأبناء حضور جولات المخاصمة والشقاق، فإن مخاصمة الآباء تقلل هيبتهم في نفوس آبائهم، كما أن احتدام المشاكل في الأسرة يورث الأبناء التوتر والاضطراب والقلق، وإن سوء معاملة المراهقين يؤدي بدوره إلى رغبة جامحة في الهروب من الواقع، وفي المخدرات يجد الولد الملاذ السريع للفرار من الواقع المؤلم. كما أن المراهق قد يبحث عن جهات يجد في أحضانها الاهتمام، وفي رفاق السوء يجد من يعيره الاهتمام حيث سبل الانحراف.
- 3- على الوالدان أن يعملوا على بناء شخصية الأبناء فإن ضعف الشخصية باعث وراء الانجرار في سبل الغواية والضلال.
- 4- الاعتدال في المال الذي يرضع الآباء بيد الأبناء ومراقبة صرفه. فإن الترف مرتع خصب للفساد.

المطلب الثاني: اختيار الرفيق الصالح

للساحب تأثيره البالغ عل رفيقه، وقديما قالوا: الساحب ساحب، وفي الحديث عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالط " وفي رواية: " من يخالط ¹."

وفي التأكيد على صفات الصديق أخرج أصحاب السنن وغيرهم عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِي"². فإذا لازم الشباب أصدقاء السوء فربما وقعوا بإغوائهم، وتأثروا بسلوكهم. ويجب على الشباب أن يعلموا أن صحبة الأشرار تعاسة في

1- مسند أحمد ط الرسالة (13 / 398).

2- سنن الترمذي ت شاكر (4 / 600)، سنن أبي داود (4 / 259)، صحيح ابن حبان - محققا (2 / 314)

الدنيا وشقاوة، وندامة في الآخرة وعداوة، قال تعالى: (الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ * يَا عِبَادِي لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ)³

و"نفي الخلة محمولة على نفي الخلة الحاصلة، بسبب ميل الطبيعة، ورعونة النفس، والآية الدالة على حصول الخلة وثباتها محمولة على الخلة الحاصلة بسبب محبة الله ألا تراه أثبتها للمتقين فقط، ونفاها عن غيرهم".⁴

المطلب الثالث: تشديد العقوبة على شارب المخدرات ومروجها

إن ترويج المخدرات إفساد كبير للمجتمع وتقطيعاً لوصاله، وهدر لطاقات شبابه، قال تعالى في شأن الذين يفسدون في الأرض: " ... إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقْتَلُوا أَوْ يَصَلَّبُوا " ⁵ . ومما ذكره المفسرون في قوله تعالى: (وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا) أي: بالمعاصي، قاله ابن عباس، ومقاتل⁶، وَذَلِكَ بِأَن يَخْدَعُوا صَعِيْقًا، وَيَسْتَخْرِجُوا نَوْعًا مِنَ الْمَكْرِ وَالْكَذِبِ عَلَى سَبِيلِ الْخُفْيَةِ.⁷

عن ابن عمر قال: وجد عمر في بيت رجل من ثقيف شراباً فأمر به فأحرق، وكان يقال له رويشد، فقال له: أنت فويسق⁸. وكذا ذكر ابن القيم: قال مالك: حدثني الليث أن عمر بن الخطاب حرق بيت رويشد الثقيفي، لأنه كان يبيع الخمر، وقال له: أنت فويسق، ولست رويشد.⁹ وقيل أيضاً: أن عمر بن عبد العزيز قد رفع إليه جماعة قد شربوا الخمر وكان من بينهم رجل صائم فقالوا لسيدنا عمر قبل أن يقام عليهم الحد: إنه كان صائماً، قال لهم: به فابدأوا. واستدل علي ذلك بقوله تعالى في سورة النساء: ".... وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم". وَرَوَى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ: أَرَى أَنْ يُحْرَقَ بَيْتُ الْحَمَّارِ، قَالَ: وَقَدْ أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَنَّ مَالِكًا كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُحْرَقَ بَيْتُ الْحَمَّارِ الَّذِي يَبِيعُ

3- سورة الزخرف آية (67-68).

4- تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل (38/3).

5- سورة المائدة 33

6- زاد المسير في علم التفسير (1/567).

7- تفسير الرازي / مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (12/398).

8- مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه (7/3378)

9- ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية (ص: 237).

الْحَمْرَ، قِيلَ لَهُ: فَالْتَّصِرَانِي بِبَيْعِ الْحَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: إِذَا تَقَدَّمَ إِلَيْهِ فَلَمْ يَنْتَه، فَأَرَى أَنْ يُحَرِّقَ عَلَيْهِ
بَيْتُهُ بِالنَّارِ.¹⁰

المطلب الرابع: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واتقاء أماكن الشبهات.

وآيات الأمر بالمعروف كثيرة وأكثر منها الأحاديث، وقد رتب القرآن الكريم على السكوت عن شارب
الخمير ومجالسته، ويقاس عليه متعاطي المخدرات، أنه مشارك لهم في المعصية، قال تعالى: "إنكم إذا
مثلهم".

يعني: فأنتم إن لم تقوموا عنهم في تلك الحال، مثلهم في فعلهم، لأنكم قد عصيتم الله بجلوسكم معهم وأنتم
تسمعون آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها، كما عصوه باستهزائهم بآيات الله. فقد أتيتم من معصية الله نحو
الذي أتوه منها، فأنتم إذا مثلهم في ركوبكم معصية الله، وإتيانكم ما نهاكم الله عنه.

قال بعض الصالحين " من وضع نفسه مواضع التهم فلا يلومن من أساء به الظن " ¹¹

وفي سورة الأنعام المكية: {وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ
غَيْرِهِ} ¹²، "دخل فيها كل مُحدث في الدين وكل مبتدع إلى يوم القيامة". يريد أن من أحدث في الدين فقد
خاض في آيات الله بالباطل.

وقد ورد النهي في هذه الآية عن القعود مع الذين يخوضون في آيات الله بالباطل، فلا يجوز القعود عند
كل صاحب بدعة وإحداث في الدين، سيما في القرآن وتفسيره .

وقال أهل العلم: إنما ورد النهي عن القعود مطلقاً، لأن المجالسة مع قوم يقتضي المؤانسة والمشاركة فيما
يجرى من المحادثة، وهذا هو الغالب في العادة، وقيل: من يُجالس قوماً منكراً عليهم بأخطاء لما يجري
بينهم. وكل من تمكن من إزالة منكر يرى قوماً عليه كان واجباً عليه الإزالة وإذا لم يتمكن فالأولى أن
يتباعد عنهم.¹³

¹⁰المرجع السابق الصفحة نفسها.

¹¹- تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (9 / 320)

¹²- سورة [الأنعام: 68]

¹³-التفسير البسيط (7 / 155)

وهذا يدل على أن من رضي بالكفر فهو كافر، ومن رضي بمنكر أو خالط أهله كان في الإثم بمنزلتهم إذا رضي به وإن لم يباشره فإن جلس إليهم، ولم يرض بفعلهم بل كان ساخط له وإنما جلس على سبيل النقية والخوف فالأمر فيه أهون من المجالسة مع الرضا¹⁴

وفي الآية دليل على وجوب اجتناب كل موقف يخوض فيه أهله بما يفيد التقيص والاستهزاء بالدين وأحكامه، وإن تعاطي المخدرات من أكبر التطاول على أحكام الدين، فلا يجالس من انتهك الحرمات وتطاول على أحكام الله.

المطلب الخامس : الدعوة إلى مكارم الأخلاق وموائد الإيمان، وتفعيل دور القرآن

الأخلاق تحفظ صاحبها ، والقرآن يحفظ أصحابه، وثمة سور وآيات تحفظ أصحابها من وساوس الشيطان، فمن قرأ آية الكرسي في الليل حفظ بها إلى نهاره، ومن قرأها بالنهار حفظ بها إلى أن يمسي، ومن قرأ أول عشر آيات من الكهف أو من آخرها حفظ بها من الدجال... وهكذا.

إن الأخلاق تغلق سبيل الشيطان وتحظى برضى الرحمن فقد قالت خديجة رضي الله عنها للنبي عليه الصلاة والسلام حين خشي على نفسه: " كَلَّا، أَبْشِرْ فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحْمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ،.." ¹⁵

كما أن الإيمان يلزم صاحبه بالتسليم لأمر الله تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ).

وبذلك يكتمل إيمانه ويسلم دينه (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا).

إن إشاعة هذا الاحترام لله وكتابته وسنة نبيه وتعميقه له الأثر الكبير في المسارعة إلى تنفيذ ما أمر الله، واجتناب ما نهى، ظاهرا وباطنا سرا وعلنا.. ولو مع القدرة على المخالفة، وإليك الأمثلة:

فقد كان شرب الخمر كان عادة متأصلة في المجتمع الجاهلي إلى حد الإدمان، ولما جاء الإسلام أخذ يتدرج معهم في تحريمها، فلما كانت الخطوة النهائية ونزلت آية التحريم وفيها {فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ} سارع

¹⁴-تفسير الخازن = لباب التأويل في معاني التنزيل (1/ 439)

¹⁵- صحيح البخاري (6/ 173)

المسلمون دون تلكؤ أو تكاسل إلى كسر دنان الخمر، وإراقة زقاقها، وكانت ما أكثرها في بيوتهم حتى ذكر أنهم استمروا أياما يشمون رائحتها في الشوارع من كثرة ما أريق..

لكن بكلمة واحدة من ربهم الواحد.. قالوا انتهينا يا رب.. وذلك لاحترامهم الزائد للوحي الإلهي، وتقديسهم لأحكامه¹⁶.

المطلب السادس: العمل على إيجاد فرص للشباب في العمل والإسهام الإيجابي لخدمة أنفسهم وأسرهم ومجتمعهم، وتعبئة فراغهم .

إن البطالة في صفوف الشباب تفتح أبوابا واسعة للجريمة، وتصرف الشباب عن التفكير السوي، ويساويها خطرا فراغ لا يشغل، فالفراغ يجبر إلى الملل والسامة، ولا بد من تضيئة وقت فراغ الشباب بكل ما هو نافع لهم ومفيد لتربيتهم. وخاصة أثناء العطلات المدرسية، والإجازات الطويلة، مع العناية بالساحات الرياضية والأنشطة الثقافية.¹⁷

المطلب السابع: التثقيف والتوعية وتعليم الناس بخطورة ومضار المخدرات.

وأضرارها بالغة على الشباب أولا فيجب أن يكونوا على وعي بأنهم الهدف الأكبر للإسقاطات، وعلى المجتمع والأمة بأسرها.

لقد بين الإسلام أضرار المسكرات وهو يريد بذلك أن يغرس احتقار المحرمات من مسكرات ومخدرات وغيرهما في النفوس وأن يشاع بغضها وكراهيتها في الشعور الديني لجميع المسلمين حتى تعافها النفوس

¹⁶ - سبيل الدعوة الإسلامية للوقاية من المسكرات والمخدرات (ص: 95)

¹⁷ - المخدرات أخطر معوقات التنمية (ص: 63)

ولا يقبل عليها أحد وبذلك تبقى واجهة الجماعة المؤمنة نقية ظاهرة لا يلوثها سوء ولا يشوه صورتها عبث المفسدين.¹⁸

ويجب الاستفادة من خطباء المساجد لتوعية الناس، إضافة إلى البرامج الإذاعية والمتلفزة، لتعبئة المجتمع بخطر المخدرات على عقول أبنائهم وسلوكهم وصحتهم، وأن من أهم أهدافها صرف الشباب عن القضايا الوطنية والمهمات الأساسية لهذا الدين. وأن المخدرات تهدر الطاقات الاقتصادية... وهو مؤامرة تدور على شباب الأمة.

إن من يلقي بنفسه في سموم المسكرات وشباك المخدرات يسهل عليه أن يبذل كل غال ونفيس، ويضحى بكل عزيز. من أجل الوصول إليها، والحصول عليها، حتى ولو كان ذلك من أضييق المسالك، وأخطر الطرق، فقد يسرق أو يختلس، بل ويتخلى عن جميع القيم والأخلاق بل قد يتنازل عن شرفه وعرضه ليحصل على ما يريد، فتضعف قواه الجسدية والعقلية، ويصبح غير قادر على العمل، فيكون عالة على أسرته ومجتمعه، وقد ينتهي به الحال إلى الإعاقة الكاملة، أو التشوه بعد أن يفقد كل مميزاته الإنسانية من عقل وخلق، ومقوماته الاجتماعية، ويفقد عمله، كما يفقد أهله وعشيرته، وأصدقاءه، وأحبته، وفي ذلك ضياع للفرد الذي هو كيان الأسرة، ولبنة في قيام المجتمع، وإذا فقدت الأسرة كيانها حل بها التمزق، فيصبح بناء المجتمع هشاً ضعيفاً، سرعان ما تتال منه كل يد غادرة.¹⁹

فإن تعاطي المخدرات لا يشل قدرة الأفراد المدنيين فحسب، وإنما يصيب بالشلل قطاعات كبيرة من المجتمع، كما يؤدي إلى إنفاق الأموال الكثيرة على العلاج والمكافحة، وكان من الممكن تغطية تكاليف التنمية، تلك الأموال من أجل الرقى والنهوض والتصنيع وإقامة المدارس وبناء المستشفيات وغيرها من الخدمات، وشق الترع والمصارف.

وإذا كانت هذه المخدرات تزرع في المجتمع الذي تستهلك فيه، فإن معنى ذلك إضافة جزء من الثروة القومية في الأرض التي كان من الممكن استغلالها في زراعة ما هو أنفع للمجتمع من المخدرات، ولكن المهريين وتجار المخدرات يقفون للتنمية بالمرصاد، ولا يريدون تحقيقها لأنها تضيع عليهم فرص الاتجار والزراعة المحرمة.²⁰

¹⁸ سبيل الدعوة الإسلامية للوقاية من المسكرات والمخدرات (ص: 100).

¹⁹ حكم الشريعة الإسلامية في المسكرات للدكتور/ محمد الوائلي: 30 - 31.

²⁰ -المخدرات أخطر معوقات التنمية (ص: 70)